

والتقنية إلى حكومة السودان ، دعماً لمجهودها من أجل توفير جميع الخدمات الضرورية للاجئين ؛

٥ - ترجو من الأمين العام أن يقدم ، بالتعاون مع المفوض السامي ، إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الأولى لسنة ١٩٨٢ ، وإلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين ، تقريراً شاملاً عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ١٠١

١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١

١٥٩/٣٦ - الجوانب الاجتماعية للأنشطة الانمائية التي تضطلع بها الأمم المتحدة

إن الجمعية العامة ،

إذ تحيط علماً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٤/١٩٨١ المؤرخ في ٦ أيار/مايو ١٩٨١ بشأن الجوانب الاجتماعية للأنشطة الانمائية التي تضطلع بها الأمم المتحدة ،

وإذ تضع في اعتبارها أن التوصيات الواردة في تقرير الفريق العامل المخصص لموضوع الجوانب الاجتماعية للأنشطة الانمائية التي تضطلع بها الأمم المتحدة^(١٤١) ، ستكون موضع مزيد من المناقشة في الدورة العادية الأولى للمجلس الاقتصادي والاجتماعي في سنة ١٩٨٢ ، وفقاً لمقرري المجلس ١٧٥/١٩٨١ و ١٧٦/١٩٨١ المؤرخين في ٢٣ تموز/ يولييه ١٩٨١ وللذين رجا فيها من الأمين العام أن يعد ويقدم تعليقات عن امكانية تطبيق التوصيات الرئيسية المقدمة من الفريق العامل المخصص وأثارها من حيث البرنامج والتنسيق والموارد ،

١ - تدعو المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في ضوء مقرريه المذكورين أعلاه ، إلى ايلاء الاعتبار اللازم ، في دورته العادية الأولى في سنة ١٩٨٢ ، لتنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الفريق العامل المخصص لموضوع الجوانب الاجتماعية للأنشطة الانمائية التي تضطلع بها الأمم المتحدة ؛

٢ - ترجو من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين في اطار بند جدول الأعمال المعنون « تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي » ، تقريراً عن تنفيذ مقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ذات الصلة بالموضوع والمتعلقة بالتوصيات الواردة في التقرير المذكور أعلاه .

الجلسة العامة ١٠١

١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١

٥ - تحث مرة أخرى السلطات الشيلية على أن تتعاون مع المقرر الخاص وأن تنفذ بالتزاماتها بمقتضى مختلف الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الانسان ؛

٦ - ترجو من لجنة حقوق الانسان أن تدرس تقرير المقرر الخاص دراسة مستفيضة في دورتها الثامنة والثلاثين ؛

٧ - تدعو لجنة حقوق الانسان إلى تمديد ولاية المقرر الخاص سنة أخرى ، وترجو من اللجنة ان تقدم تقريراً عن حالة حقوق الانسان في شيلي إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي .

الجلسة العامة ١٠١

١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١

١٥٨/٣٦ - حالة اللاجئ في السودان

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١٨١/٣٥ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، الخاص بحالة اللاجئ في السودان ، وإذ تشير كذلك إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥/١٩٨١ المؤرخ في ٤ أيار/مايو ١٩٨١ ،

وقد استمعت إلى بيان مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين أمام اللجنة الثالثة في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١^(١٤٢) ،

وإذ تحيط علماً بالزيادة المطردة لعدد اللاجئين في السودان ، وإذ تقدر التدابير التي تقوم حكومة السودان ، التي هي من أقل البلدان نمواً ، باتخاذها لتوفير المأوى والغذاء والخدمات الأخرى للعدد المتزايد للاجئين في السودان ،

وإذ تعترف بالعبء الثقيل الواقع على كاهل حكومة السودان للعناية بالعدد المتزايد للاجئين والحاجة إلى مساعدة دولية كافية لمواصلة جهودها لتقديم المساعدة إلى اللاجئين ،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(١٤٠) المتضمن نتائج بعثات المتابعة القطاعية التي أنجزت حتى الآن ؛

٢ - ترجو من الأمين العام أن يقوم ، بالتعاون مع الوكالات المعنية ، باتخاذ ترتيبات لانجاز بعثات المتابعة التقنية المتبقية ؛

٣ - تعرب عن تقديرها للحكومة المانحة ، والمنظمات الحكومية الدولية ، والمنظمات غير الحكومية ، والأمين العام ، ومفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ، للمساعدة القيمة التي يقدمونها للاجئين في السودان ؛

٤ - تناشد جميع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والوكالات الطوعية ، تقديم أكبر قدر من المساعدة المالية والمادية

(١٣٩) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والثلاثون ،

اللجنة الثالثة ، الجلسة ٥٠ ، الفقرات من ٢ إلى ٢٠ .

(١٤٠) Add.1 و A/36/216 .